

الإشارة 63/36/2020

524

63

قرار وزاري رقم () لسنة 2020

بتعديل القرار الوزاري رقم (1) لسنة 2020

المعدل للقرار الوزاري رقم (220) لسنة 2017

المعدل للقرار الوزاري رقم (2013/411) بإصدار اللائحة التنفيذية

للقانون رقم (111) لسنة 2013 في شأن تراخيص المحلات التجارية

التاريخ 4 MAR 2020

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على:

- القانون رقم (111) لسنة 2013 في شأن تراخيص المحلات التجارية.
- والقرار الوزاري رقم (2013/411) بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2013/111) في شأن التراخيص التجارية.
- والقرار الوزاري رقم (2017/220).
- والقرار الوزاري رقم (1) لسنة 2020
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرار

مادة أولى

يؤدي المرخص له الرسوم المستحقة عن الطلبات المقدمة منه للجهة الإدارية على النحو التالي:

| شركات مساهمة | شركات أشخاص | فردى | الإجراء |
|--------------|-------------|-------|--|
| 150 دك | 80 دك | 40 دك | إصدار الترخيص ويشمل: - جديد/ دائم أو مؤقت - رئيسي/ فرع - تنازل عن ترخيص - تحويل الترخيص من فردي إلى شركة |

• يدفع الرسم المشار إليه فوق الأضواء مرة واحدة أى كانت مشتعلات الطلب



524

الإشارة



مكتب الوزير
Minister's Office



وزارة التجارة والصناعة
Ministry of Commerce and Industry
of Kuwait

4 MAR 2020 التاريخ

مادة ثانية

يلغى العمل بالقرار الوزاري رقم (2020/1).

مادة ثالثة

يستمر العمل بأحكام القرار الوزاري رقم (2017/220) فيما عدا ما ورد به نص بهذا القرار.

مادة رابعة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

خالد ناصر الروضان

وزير التجارة والصناعة

